

9465 - حكم من طافت وسعت ثم وجدت آثار الحيض على ثيابها

- نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

السائلة تقول امرأة ذهبت الى مكة وهي حائض وجلست فيها يوم حتى طهرت من حيضها ثم اغتسلت وذهبت قضاء العمرة من طواف وسعي. لكنها بعد ذلك وجدت بعضا من آثار الحيض فما الحكم - [00:00:00](#)

لا يضر هذا اذا كان لا تعلم لا يضرها طوافها صحيح والحمد لله اذا وجدت في ثوبها او في سراويلها اثرا من الدم لم تغسله ولكن لم تعلم الا بعد الطواف لا يضرها كما صلى وفي ثوبه نجاسة لم يعلم الا بعد الصلاة صلاته صحيحة - [00:00:17](#)

والصلاة اعظم من الطغاة فاذا صلى في ثوب ثم بالصلاة على النبي نجاسة او صلى في سراويل مال فيه نجاسة او طاف فيه ثوب او بشت او غير ذلك ثم تبين بعد الطواف النبي نجاسة ولم يعلم او كان عالما ثم نسيا فلا يضره ذلك والحمد لله - [00:00:34](#)

يقول النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله جل وعلا ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واخطأنا وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال عفي لامتي عن الخطأ والنسيان واستكثروا عليه - [00:00:55](#)

قال الحمد لله نعم والنبي صلى الله عليه وسلم مصلى في نعليه ذات يوم ثم جاءه جبرائيل فاخبرها النبي ما اذى فخلعهما ولم يعد اول الصلاة عليه الصلاة والسلام. جزاكم الله خير - [00:01:04](#)